




مؤسسة المرأة الجديدة
New Woman Foundation

حاصلة على الصفة الاستشارية الخاصة مع المجلس
الاقتصادي والاجتماعي لدى الأمم المتحدة عام 2023




التقرير الوطني حول مقررات عمل تكين

مؤسسة المرأة الجديدة

2020 - 2025

BEIJING
+30





التقرير الوطني حول مقررات عمل بيجين

بيجين+30

صادر عن مؤسسة المرأة الجديدة

2025 – 2020

إعداد فريق عمل مؤسسة المرأة الجديدة

مقدمة

يأتي هذا التقرير في إطار متابعات منهاج بيجين ومرور 30 عام على إقراره كمنهاج فعال لتحقيق المساواة بين الجنسين وسد فجوات التمييز، وفي هذا الإطار تصدر مؤسسة المرأة الجديدة تقريرها المتخصص حول متابعة منهاج بيجين في محاور المرأة والاقتصاد، العنف ضد المرأة، الطفلة، المرأة والإعلام، المرأة وحقوق الإنسان، المرأة والبيئة، والمرأة وصناعة القرار، المؤسسات والآليات الوطنية.

وتتبع منهجية التقرير العمل على تحليل الوضع الراهن في المجالات المشار لها، وأيضًا صياغة توصيات تعكس أولويات العمل لتحقيق المساواة بين الجنسين في الخمس سنوات القادمة لحين المتابعة لبيجين+30 والتي ستشمل في حينها رصد لتحقيق مؤشرات أهداف التنمية المستدامة 2030.

أيضًا سعى هذا التقرير لتوفير مصادر وأدلة لتعزيز قراءته حسب المجالات التي عمل على تناولها، كما نكتف فحاليات الحوار حولها مع أغلب الأطراف المعنية سواء كانت رسمية أو غير رسمية. وجدير بالتوثيق حرص فريق العمل على تنسيق ورشة متابعة وتنقيح لهذا التقرير في مسوداته الأولى، ومروره بعدد من المسودات حتى وصوله لنسخة أخيرة مزيدة.



ألف – عبء الفقر الدائم والمتزايد الواقع على المرأة واو – المرأة والاقتصاد

النساء والفقر والاقتصاد الوضع الراهن

- ارتفاع معدلات التضخم بسبب السياسات الاقتصادية، حيث وصل معدل التضخم السنوي في مصر وفقاً لبيانات الجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصاء في فبراير 2024 إلى 31.9%¹، وهو ما يستوجب إعادة النظر في أنظمة الحماية الاجتماعية الحالية إذ يتم تحديد المستفيدين باستخدام الاختبار غير المباشر لتقصي الموارد والسجل الاجتماعي، الذي يقوم على تقدير الدخل عن طريق أصول وخصائص الأسرة. وقد ثبت واقعيًا أن هذا الأسلوب ليس دقيقًا بما يكفي حيث يبلغ متوسط الاستبعاد في عملية تحديد أفقر 10% من السكان حوالي 70% وهو ما ترتب عليه بالفعل أن النسبة الأكبر من الفقراء في مصر لم يتم إدراجها في برنامج تكافل²، على عكس البرامج الشاملة للحماية الاجتماعية.
- وبالرغم من أن 76% من حاملي بطاقات المشاركة في برنامج تكافل وكرامة من النساء بإجمالي 2.7 مليون سيدة، إذ توثق الإحصاءات الرسمية وجود نحو 12 مليون امرأة معيلة من إجمالي عدد السكان منهن 26.3% تحت خط الفقر. إلا أن هذه النسبة في حد ذاتها تدل على غياب النساء عن سوق العمل وهو ما يعكس هشاشة وضعهن الاقتصادي الذي يعتمد على التحويلات النقدية المشروطة بدلاً من إدماجهن في نظام التأمينات الرسمي القائم على الاشتراكات.
- ولم يحرز إدماج النساء في المشروعات الصغيرة ومتناهية الصغر تغييرًا ملحوظًا في أوضاعهن الاقتصادية والاجتماعية، حيثما تقوم هذه المشروعات على التنافسية غير المدروسة والحلول الفردية للفقر على حساب الحلول الجماعية والتعاونيات كبديل مستدامة لتعزيز العدالة الاجتماعية.

وقد أشار البنك الدولي في تقريره السنوي "المرأة وأنشطة الأعمال والقانون" لمتابعة العوائق أمام النساء في سوق العمل والاقتصاد في العالم أن مصر جاءت في المركز 175 على القائمة التي تضم 190 دولة.

- وفقًا لتقرير البنك الدولي، بلغت التغطية التأمينية الخاصة لسنة 2021 حوالي 0.4 مليون مستفيد فقط من العمالة غير المنتظمة أي أقل من 2.5% من حجم العمالة غير المنتظمة المقدر بـ 60% والتي تمثل النساء منها حوالي النصف.
- تعمل النساء لدى الأسرة بدون أجر وخصوصًا في مجال الزراعة والتجارة ولا تحصل حتى على خدمات الضمان الاجتماعي دون أن تتوفر معلومات محدثة عن حجم هذا العمل ودوره في الاقتصاد، ولا يزال غياب الاعتراف باقتصاد الرعاية غير مدفوع الأجر إشكالية تزيد من صور العنف الاقتصادي للنساء. بل وقد تسببت جائحة كورونا في زيادة أعمال الرعاية للنساء بشكل غير عادل، ولا تزال الحكومة تتجاهل المطالبات بمنح إجازة الأبوة التي يتم تطبيقها في بلدان كثيرة من العالم بواقع سبعة أيام خلال الستة أشهر التالية للولادة بما يؤكد غياب الإرادة في تغيير الأدوار النمطية حول النوع الاجتماعي.
- تتطوي أوضاع المرأة الريفية على العديد من الإشكاليات منها غياب آليات الحماية الاجتماعية، الاستثناء في قانون العمل، العنف والتمييز والانتهاكات التي تتعرض لها العاملات بالزراعة من ظروف عمل غير آمنة وخاصة بالنسبة لعاملات الترحيل، بالإضافة إلى تراجع معدلات حيازة الأراضي للنساء في مصر والتي تصل إلى 3% بسبب الأعراف الاجتماعية الحاكمة في تقسيم الموارث والحيازات.

¹ "كيف يعيش الفقراء في ظل الغلاء؟"، المبادرة المصرية للحقوق الشخصية، مارس 2023، <https://shorturl.at/LvxA0>
² ستيفن كيد، "أي نظام للضمان الاجتماعي في مصر؟ نحو قطيعة مع نموذج القرن التاسع عشر"، حلول للسياسات البديلة، 24 أكتوبر 2019، <https://shorturl.at/VL3Zt>



النساء والعمل:

- لا يزال قانون العمل الموحد قيد المناقشة منذ أكثر من 10 سنوات، وينطوي مشروعه على عوار كبير حيث يستثنى عاملات الزراعة وعاملات الخدمة المنزلية من الحماية، وبالرغم من زعم الحكومة بإقرار قانون عقد عمل موحد لعاملات المنازل إلا أنه لا يزال قيد الإعداد غير ملزم، بينما لم تصادق مصر على اتفاقية 189 الصادرة عن منظمة العمل الدولية حول عمال و عاملات الخدمة المنزلية.
- لم تتخذ الحكومة أية إجراءات في اتجاه التصديق على الاتفاقية رقم 190 بشأن العنف والتحرش في عالم العمل بالرغم من جهود وحملات المنظمات الأهلية النسوية بل أنها تجاهلت أيضًا مطالب المنظمات بإضافة مادة إلى قانون العمل الموحد حول الحماية من العنف الجنسي في العمل.
- خلال عام 2023 قامت الحكومة بإجراء تعسفي واضح ضد 14 ألف معلم ومعلمة على خلفية تقديمهم/ن لمسابقة تعيين 30 ألف معلم، وتم استبعاد عدد كبير منهم يقدر بحوالي 14 ألف على أساس الحمل أو الولادة أو الوزن الزائد وهو ما يعتبر تمييزًا واضحًا على أساس الجنس.
- خلال عام 2024 قامت الحكومة المصرية بترهيب وحبس عدد من العمال والعاملات بشركة و بريرات سمنود على خلفية إضرابهم/ن السلمي للمطالبة بتطبيق قرار رئيس الجمهورية بزيادة الحد الأدنى للأجور إلى 6000، والذي امتنعت الشركة عن تطبيقه، بل وقامت إدارة الشركة -التابعة مباشرة لوزارة التخطيط المصرية- بوقف صرف رواتب العاملين وإنهاء خدمة 7 من العاملين المؤقتين كأدوات للضغط على عمال وعاملات الشركة بهدف إنهاء الإضراب والعودة إلى العمل دون أية زيادات في الأجور.

التوصيات:

- تغيير السياسات الاقتصادية الحالية، ومراجعة برنامج الإصلاح الاقتصادي والذي تسببت في زيادة نسب الفقر.
- ضرورة وضع ضمانات تلزم القطاعين العام والخاص بتطبيق الحد الأدنى للأجور دون التفاف أو تحايل.
- ضرورة إعطاء فرصة وإتاحة وقت أكبر للنقاشات المجتمعية حول قانون العمل الجديد، وإلغاء الاستثناءات الموجودة بالقانون الحالي، وكذلك التأكيد على مبدأ المساواة وعدم التمييز على أساس النوع وإتاحة فرص عادلة لعمل النساء.
- تطوير برامج الحماية الاجتماعية لتصبح شاملة، بدلاً من أن تقوم على نظام الاستبعاد والاستهداف.
- الاعتراف بأعمال الرعاية التي تقوم بها النساء بشكل أساسي وإعادة توزيعها والحد منها وإعادة تأطيرها نحو اقتصاد الرعاية.
- توجيه البرامج الكافية نحو النهوض بأوضاع النساء الريفيات وتحسن أحوالهن الاقتصادية ومواجهة الأعراف الاجتماعية التي تحول دون وصولهن للموارد والأصول والموارد الاقتصادية.

دال – العنف ضد المرأة

التحرر من العنف ضد النساء والوصم والقوالب النمطية

الوضع الراهن

- إشارة التقرير الرسمي للعمل بأولوية على العنف الإلكتروني في الخمس سنوات الماضية، إلا أنه لا يوجد أي إحصاء رسمي يفيد التنازل على عمل الحكومة على مناهضة العنف الإلكتروني ضد النساء، كما لم يصدر مكتب شكاوى المرأة أية تقارير أو دراسات تعمل على رصد مظاهر الابتزاز الإلكتروني وتحليلها. إلى الآن وبعد خمسة أعوام من العمل على مناهضة العنف الإلكتروني حسب التقرير، إلا أن هناك تعثر كبير في إصدار القانون الموحد لمناهضة العنف ضد النساء بما فيه تمرير نصوص لتعريف الجريمة الإلكترونية وحد الإفلات من العقاب.
- رغم إشارة التقرير لتشكيل اللجنة الوطنية لمناهضة تشويه الأعضاء التناسلية للإناث التي تجمع كل الأطراف المعنية لوقفه، إلا أن هذه اللجنة لم تصدر عنها حتى الآن أية تقارير متابعة لتدخلات مناهضة تشويه الأعضاء التناسلية. كما لم تقدم الحكومة أية تقارير متابعة على الخطة التنفيذية التي أقرتها اللجنة للعمل على مناهضة تشويه الأعضاء التناسلية، بما فيه العمل مع الأطباء، أو مواجهة الممارسات في السوق السوداء.



مؤسسة المرأة الجديدة New Woman Foundation

- في 2012، تم تغليظ العقوبة عن جريمة تشويه الأعضاء التناسلية، إلا أن تغليظ العقوبة لم يكن تدخلاً فاعلاً لزيادة وتسريع آلية البلاغات، ولا يوجد إحصاء رسمي حتى الآن حول نسب التبليغ، كما لا يوجد إحصاء واضح عن مرات تفعيل القانون.
- حول آلية جمع البيانات الوطنية، لا يوجد توضيح لمنهجية واضحة للوصول للبيانات، ووضع أسئلة المسوح والاستبيانات، بما يسهم في الوصول لنسب تفتقد الحياد. في المقابل، لا زال تلاميذ حرية البحث العلمي عديد من صور التضيق خاصة على الجهات البحثية المستقلة.
- تكثيف أغلب الجهود الرسمية على تدخل واحد وهو رفع الوعي بصور العنف، يعد غير كافي ويفتقد الشمول، وخاصة إغفال العمل على إصلاح السياسات العامة وإحلالها بسياسات بديلة أكثر فاعلية ويمكن قياس أثرها بشكل منهجي مدروس.
- تفتقد خدمات الحماية من العنف الكافية وأيضاً تتعثر آليات تيسير النفاذ لها، كما يحتاج القائمين عليها إلى بناء قدرات وتحقيق انحياز أوضح للناجيات من العنف والتخلص من المعوقات الثقافية. أيضاً يحتاج نظام الإحالة الوطني والمشار له في التقرير الرسمي إلى اختبار مدى فاعليته وتأثيره على تحقيق الحماية من العنف.

التوصيات:

- تصعيد خدمات مناهضة العنف ضد النساء، وتأهيل القائمين عليها إلى قائمة أولويات الحكومة في الخمس سنوات القادمة.
- إصدار القانون الموحد للعنف ضد النساء كأولوية عاجلة للحد من الإفلات من العقاب.
- إتاحة المجال لعمل المجتمع المدني المستقل والفاعل، وتمكينه من قيام دوره في تقديم سياسات بديلة لمناهضة العنف والنظر لها، إضافة لتيسير تدخلات المنظمات النسوية في تقديم خدمات الحماية من العنف.
- إطلاق حرية البحث العلمي، وتداول المعلومات، وإتاحة المجال للمجتمع المدني وغيره من مراكز مستقلة لعمل البحوث الميدانية المعنية بمناهضة العنف، وخاصة البحث في الظواهر والصور الجديدة من العنف ضد النساء.



زاي - المرأة في مواقع السلطة وصنع القرار

الوضع الراهن

- رغم بنود الاستحقاق الدستوري للنساء في دستور 2014، والتعديلات الدستورية الأخيرة في 2019، من تخصيص نسبة مقاعد للمرأة في البرلمان تصل إلى 30%، إلا أن تزايد نسبة تخصيص المقاعد للنساء لم يعكس أهم مؤشرات من التمكين السياسي للنساء، الأول: التنوع السياسي للكتلة البرلمانية النسائية المشاركة في البرلمان. والثاني: تبني أجندة تشريعات نسوية أو نسائية يتبناها مجموعة ضغط برلمانية واسعة قوامها الرئيسي من البرلمانيات إضافة لمشاركة من البرلمانيين الذكور.
- رغم إصدار قانون مباشرة الحقوق السياسية 140 لعام 2020، وإقرار نظام القوائم الانتخابية الموحدة، إلا أن النظام الانتخابي بالقائمة الموحدة أحال دون مشاركة نسائية متنوعة للنساء على القوائم، كما عمل على تنسيقها جهات حكومية رسمية، بما أثر على خلق ولاءات سياسية للجهات الرسمية وأحال دون استقلال النائبات.
- في المقابل، لم تستطع النساء المرشحات على المقاعد الفردية إحراز نجاحات ملفتة، فلا يزيد عدد النجاحات بالمقعد الفردي عن نائبان من مراكز حضرية في القاهرة والإسكندرية.
- رغم تنامي نسبة التمثيل الوزاري للنساء في تشكيل الحكومة، إلا أن هذا التمثيل جاء وفق حقائق لها تاريخ نسبي من تولي النساء لممثلاتها من قبل وخاصة بعض حقائق المجموعة الاقتصادية وبعض الوزارات الاجتماعية وعلى سبيل التحديد حقيبة وزارة التضامن الاجتماعي، في حين أنها لم تصل بعد إلى تولي مقعد الوزيرة على مقاعد الوزارات السياسية والسيادة الخارجية، والداخلية، والدفاع، والطيران وغيرها من وزارات حكراً تاريخياً لصالح الرجال.
- حول تعيين النساء في سلك القضاء، وهو يعد حق دستوري حصلت عليه النساء في دستور 2014 بعد عقود من حملات المناصرة والضغط خاصة لتعيين القاضيات في مجلس الدولة، إلا أنه حالياً اقتصر تشكيل المحكمة الدستورية على مشاركة قاضية واحدة في كل تشكيل للمحكمة الدستورية. إضافة لتوريث مهنة القضاء، وتعيين بنات وأبناء القضاة في الجهات القضائية المختلفة، فيما يخل بمبدأ تكافؤ الفرص في السلك القضائي.
- فيما يتعلق بتعيين النساء في المناصب الاستشارية للرئيس، ففي أغلبها لا تزيد عن تمثيل امرأة واحدة من أغلبية كاسحة من الرجال، إضافة إلى محدودية أثر الدور الاستشاري للرئيس وفقاً للدستور، وطبيعة أدوار السلطة التنفيذية.
- ورغم تمثيل النساء بمناصب قيادية دينية كمستشارة لشيخ الأزهر في 2020، ورئيسة لمرصد مكافحة التطرف، إلا أن نسبة التمثيل محدودة، وغير مستدامة، كما لا تعكس تغيير في الخطاب الديني وتجديده تجاه مكانة النساء في المجتمع، وتعزيز قيم المساواة والمواطنة.

التوصيات

- فتح المجال العام، وإتاحة حرية المشاركة السياسية الائتلافية والحزبية، وضمانة حرية التعبير، وإغلاق ملف الحبس الاحتياطي، وإطلاق النشاط السياسي من الجنسين من لم يحصلوا على أحكام نهائية.
- تغيير قانون مباشرة الحقوق السياسية والنظام الانتخابي، وإتاحة الفرص لنظام انتخابي يضمن التعددية السياسية للجنسين، كما يضمن للنساء تمثيل متقدم بالقوائم الانتخابية، وإقرار نظام المقاعد التبادلية على القوائم النسبية.
- تغيير اللائحة البرلمانية، وتنظيم كتلة ضغط نسوية/ نسائية برلمانية، تتبنى أجندة تشريعية نسائية واسعة المجالات، وإتاحة الفرصة لتفعيل وسائل الرقابة البرلمانية.
- الفصل بين السلطات، وتفعيل السلطة التشريعية بشكل حر ومستقل على مراقبة الجهات التنفيذية والأجهزة الامنية.
- إدماج الأحزاب بتنوعها السياسي في العمل التشريعي و تيسير التمثيل البرلماني بنظام الحصص من المقاعد لطيف واسع من الأحزاب بما يضمن تفعيلاً لتمثيل المعارضة.
- تمكين النساء من المناصب القيادية، ووضع مؤشرات كيفية في الاستراتيجيات الوطنية لقياس مدى فاعلية التمثيل، وتنوعه في المجالات المختلفة.
- تفعيل وحدات تكافؤ الفرص، وتطوير إجراءات التصعيد القيادي للنساء في مناصب ظلت حكراً على الرجال لعقود طويلة.



حاء - الآليات المؤسسية للنهوض بالمرأة الوضع الراهن

- أسست مصر المجالس القومية المتخصصة والتي تعتبر الآلية الوطنية للاطلاع بتفعيل حقوق النساء في مصر وقد تأسس المجلس القومي للأمومة والطفولة في عام 1988 بموجب القرار الجمهوري رقم 54 لسنة 1988 كان ضمن أهداف تأسيسه العناية بالطفولة والأمومة، وقد عهد المشرع إلى المجلس مسؤولية وضع السياسات، والتخطيط والتنسيق، والرصد والتقييم من أجل الأنشطة ذات الصلة بمجالات حماية الأطفال والأمهات وتطويرها في مصر، إلا أن المجلس اهتم بشكل أساسي بحقوق الأطفال ولم يضع على أولوياته حقوق الأمهات هذا بجانب طبعاً وجود تمييز في اهتمامات المجلس بالنساء المصريات بشكل عام وقصر دوره في الاهتمام بالنساء ودورهن الإنجابي كأمهات.

- ثم تأسس القومي للمرأة بالقرار الجمهوري رقم (90) لسنة 2000 كآلية وطنية مستقلة تتبع رئيس الجمهورية تقوم باقتراح السياسات العامة للمجتمع ومؤسساته الدستورية للنهوض بالمرأة وتفعيل دورها وتمكينها اجتماعياً وثقافياً واقتصادياً وسياسياً، واقتراح التشريعات والسياسات الداعمة لحقوقها، ورغم وجود هذه الآليات المؤسسية التي وضعت على أجدتها خلق سياسات لتفعيل دور النساء وتمكينهن، إلا أنه هناك العديد من العقبات التي تجعل هذه المؤسسات لا تقوم بدورها بشكل كاف لتغيير واقع النساء وذلك لعدة أسباب:

● وضع هذه المؤسسات وحصرها في دور استشاري قلما يتم التعامل بجدية مع توصياته ومخرجاته فحتى مع وجود زخم بعد ثورة يناير وإصدار المجلس مشروعات قوانين مثل مشروع قانون العنف الموحد وما قام به من جهد في السعي لتعديل قوانين الأحوال الشخصية بقى كل هذه الجهود و مسودات القوانين حبيسة الأدرج لم ترى النور حتى الآن ولم يتم إشراك المجلس في لجنة إعداد مشروع قانون الأحوال الشخصية في 2022 والذي تم تشكيله بشكل كامل من وزارة العدل.

● انشغال المجلس بمهام هي من صميم عمل الجمعيات الأهلية مثل تقديم الاستشارات القانونية للنساء من خلال مكتب الشكاوى وتقديم التدريب للجمعيات الأهلية وندوات التوعية وغيرها من المهام التي ربما كان لدى الجمعيات الأهلية خبرة سنوات في القيام بها في الوقت الذي يتم استبعاد المنظمات الأهلية من مشاركة فاعلة ومؤثرة في أعمال المجلس كشريك في التخطيط والتنفيذ والمتابعة للسياسات العامة.

● ضعف الموارد المخصصة للمجالس القومية المتخصصة وتوجيه معظم الموارد للمنشآت وأجور العاملين فمثلاً وفقاً موازنة وفي إطار هذا الاهتمام، وافقت لجنة التضامن بمجلس النواب، برئاسة النائب عبد الهادي القصبي، على الموازنة العامة للمجلس القومي للمرأة للعام المالي 2022/2023، لتطويع الاعتمادات له في تأدية مهامه لصالح المرأة بإجمالي 419 مليون و956 ألف جنيه مقارنة بـ191 مليون و421 ألف جنيه للعام المالي 2021/2022. ونرصد أرقام هامة في الموازنة العامة للمجلس: -بلغ إجمالي الأجور وتعويضات العاملين 36 مليون و801 ألف مقارنة بـ33 مليون و721 ألف للعام المالي السابق. -بلغ بند شراء السلع والخدمات 12000000 بلغ بند الدعم والمنح والمزايا الاجتماعية 4455000 مقارنة بـ4000000 للعام المالي 2022/2021. - بلغ بند المصروفات الأخرى 200000 ألف بينما بلغ بند شراء الأصول غير المالية "الاستثمارات" 366500000.

- رغم نص الدستور المصري الذي تم إقراره في 2014 على تأسيس مفوضية مناهضة التمييز ووجود جهود صادقة ومتكررة من مؤسسات المجتمع المدني للضغط لإصدار تشريع يتم بمقتضاه تأسيس المفوضية لحماية كافة المواطنين وفي القلب منهم النساء من التمييز وقد قدم بالفعل عدد من مشروعات القوانين منها قانون تم بالفعل إدراجه ضمن اللجنة التشريعية للمجلس ولكن كل الجهود التي بُذلت للحصول على هذا الاستحقاق باءت بالفشل حتى الآن.



التوصيات:

- إعطاء استقلالية أكبر للمجالس المتخصصة لتقوم بدور رقابي والتأكد من أن مؤسسات الدولة تقوم بدورها في حماية النساء من العنف والتمييز.
- إتاحة الفرصة لهذه المجالس لوضع تصور لتنقية القوانين التمييزية ضد النساء والقيام بدورها في طرح مشروعات قوانين بالتشاور مع المنظمات غير الحكومية مع وجود إطار زمني لتعديل هذه القوانين.
- تأسيس مفوضية مستقلة لمناهضة التمييز ضد النساء.

طاء – حقوق الإنسان للمرأة

الوضع الراهن

أوضاع النساء في منظومة العدالة الجنائية

- تغافل القوانين واللوائح المعنية بتنظيم السجون عن تناول الاحتياجات الصحية للنساء فلا تعترف السجون سوى النساء الحاملات بدءًا من الشهر الثالث، فيترتب عليه تجاهل الدورة الشهرية وتوفير فوط صحية مجانًا، في مقابل تزايد أسعار الفوط الصحية وتضاعف سعرها عند شرائها من داخل السجن، مما يؤدي إلى تدهور أوضاع النساء صحيًا نتاج فقر الدورة الشهرية.³
- تردي أوضاع أماكن الاحتجاز بداية من تصميم عمران السجون وصولًا إلى المعيشة والنظافة والتهوية، بجانب التكديس والاكتظاظ، مما يهدد من سلامة السجناء/السجينات على وجه العموم، لكنه أيضًا لا يأخذ في الاعتبار خصوصية أوضاع النساء وبوجه خاص الأمهات والحوامل.⁴
- غياب مقرات الاحتجاز المخصصة للعابرات جنسيًا، هذا بجانب تضاعف احتمالات تعرّضهن للخطر في حال تم احتجازهن مع أشخاص آخرين بسبب الوصم والنّبذ المجتمعي، وسبق وتم رفع دعوى لمطالبة وزير الداخلية بتخصيص مقرات احتجاز للعابرين جنسيًا، وهو ما أصدرت بحقه المحكمة الإدارية العليا بمجلس الدولة قرارًا برفض الدعوى.
- تعرّض المحتجزات للتحرش وانتهاكات جنسية من خلال السجانين بمزاعم منهن بإجراء ذلك للفتيش، بجانب ذلك لا تتضمن اللوائح داخل السجون نصًا يحظر الانتهاكات الجنسية أو يوضح آليات الإبلاغ عنه ومسارات النظر في الشكوى أو القرارات الجزائية.
- الملاحقات الأمنية المدافعات عن حقوق الإنسان نظير تنظيم وقفات احتجاجية للتنديد بالعُدوان على غزة ومواقف المنظمات الأممية وتحديداً المكتب الإقليمي للأمم المتحدة للمرأة.
- توجيه النيابة العامة المصرية اتهامات للمبلغين/ات والشهود في قضايا العنف الجنسي مثل ما وقع في جريمة الفيرمونت، ومنة عبد العزيز ضحية واقعة اغتصاب، أو يتعرضن لتسريب بياناتهم الشخصية مما يعرضهم للملاحقة والتشهير، مثل قضية الإعتداء الجنسي الجماعي في ميت غمر.
- استخدام المادة 25 من قانون مكافحة جرائم تقنية المعلومات والتي تتضمن تهمة الإعتداء على قيم الأسرة المصرية في القبض على عدد كبير من فتيات صانعات محتوى على تطبيق التيك توك بدءًا من عام 2020 بدعوى مطاظة وواسعة "قيم الأسرة المصرية"، ومن ضمنهن مودة الأدهم، حنين حسام، منة عبد العزيز، ريناد عماد، بسنت محمد، منار سامي، سوزي أيمن، بالإضافة إلى نشر مقطع للحظة القبض على فتاة تدعى هدير عبد الرازق نظير توجيه التهمة ذاتها، بما يتعارض مع حقها كمتهمه حماية لخصوصيتها.

³ "الدورة الشهرية في السجون"، المبادرة المصرية للحقوق الشخصية، مارس 2019. <https://shorturl.at/qHUjm>

⁴ "منسيات في القناطر"، الجبهة المصرية لحقوق الإنسان، ديسمبر 2019. <https://shorturl.at/XrMB2>



مؤسسة المرأة الجديدة New Woman Foundation

- صدرت أحكامًا بالإعدام، وفقًا لما تم رصده سابقًا في المدة ما بين 2019 إلى النصف الثاني من 2021، تبلغ عددها 47 حكمًا وتم تنفيذ 10 منهم بحق نساء تورطت في جرائم قتل، وبجانب مخالفة عقوبة الإعدام للعهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية، فإن التشريع المصري لا يتناول جرائم العنف المنزلي والأسري على وجه الخصوص وبالتبعية صعوبة إثباته كظرف مخفف ودافع مباشر لجرائم قتل ترتكبها النساء.
- تجاوز مدة الحبس الاحتياطي لناشطات في المجال العام مثل مروة عرفة التي تجاوزت أربع أعوام، والمحامية هدى عبد المنعم التي تجاوزت 2000 يوم. توسيع نطاق تنفيذ جلسات إصدار قرارات الحبس الاحتياطي عبر الإنترنت بحضور المتهمات داخل السجون، أي في ذمة السلطة التنفيذية، وهو ما يمس بحقوق المتهمين في ضمانات المحاكمة العادلة، والجدير بالذكر أنه كان قرارًا في مرحلة استثنائية أثناء الجائحة إلا أنه ما زال مستمرًا.
- طرح مجلس النواب مقترح قانون للإجراءات الجنائية في ظل مطالبات المجتمع المدني بالتوقف عن تجاوز مدة الحبس الاحتياطي المقررة قانونًا، إلا أن المقترح يشوبه عوارًا وأبرزه سلطة النيابة العامة إجراء التحقيق في غياب المتهمين أو المجني عليه، ومنع المحامين من الحديث دون إذن من ممثل النيابة، ورسخ المقترح لاستمرار تنفيذ الجلسات عن بعد، كما تضمن تقييدًا لبث الجلسات والنشر حولها من خلال توسيع صلاحيات القاضي في منع النشر باستخدام مصطلحًا واسعًا "إذا رأيت أن هناك مؤثرات من الخارج قد تؤثر في سير الجلسات".

التوصيات

- نشر اللوائح الداخلية للسجون وعرضها على المحتجزات بين للتعرف على حقوقهن.م وآليات الشكاوى والإبلاغ، وأهمية اتخاذ إجراءات جادة تجاه إنهاء العنف الجنسي كمنهجية للعقاب داخل السجون.
- ضرورة مراعاة السجون لأوضاع النساء الصحية والجسدية، من حيث العمران وظروف المعيشة والاحتياجات الصحية وتطوير المرفق الطبي داخل السجون.
- ضرورة التزام النيابة العامة بمسئوليتها في الإشراف القضائي على السجون للتحقق من أوضاع السجينات من حيث المعاملة وظروف المعيشة وغيرها لملائمتها بالألا يكون هناك انتهاكات تتعرض لحقوقهن.
- أهمية الالتزام بعدم انتهاك حرية التنظيم وحرية الرأي والتعبير والتظاهر والتجمع السلمي حقوق دستورية وحقوق أصيلة من حقوق الإنسان.
- التوقف عن الانتهاك القانوني الجسيم في القبض على الفتيات المبلغات عن قضايا عنف جنسي وتوجيه تهم أخرى إلى الضحايا والشهود.
- التوقف عن استخدام قانون مكافحة جرائم تقنية المعلومات وتحديدًا "قيم الأسرة المصرية" في ملاحقة الفتيات والقبض عليهن، وأهمية إعادة النظر فيها من قبل السلطة التشريعية.
- أهمية إعادة النظر في استمرار تبني نهج عقوبة الإعدام وتنفيذها وانتهاكها لحق الإنسان في الحياة، وخاصة في سياق قضايا القتل من قبل النساء على خلفية وقائع عنف منزلي يصعب إثباتها في ظل التشريع الحالي.



ياء – المرأة ووسائل الإعلام

الوضع الراهن

- رغم تشجيع منهاج عمل بكين على تقديم صورة متوازنة وغير نمطية للمرأة في وسائل الإعلام إلا أن تدخل الدولة المصرية في هذا الصدد كان محدودًا للغاية فلا زال تتميط صورة المرأة في الإعلام وتصدير صور النساء الخائعات الطبعات كنموذج مقبول اجتماعيًا، وتبنى كثير من البرامج والإعلانات الدعائية صورًا نمطية للنساء.
- لا تعرض برامج التلفزيون القضايا الماسة بحقوق النساء بل تنصدر موضوعات الموضة، ومساحيق التجميل، والعمل المنزلي، معظم البرامج الموجهة للنساء وللمجتمع والتي تساعد على تتميط صورة المرأة في المقابل تحجب عن المجتمع القضايا المتعلقة بحقوق النساء السياسية والاجتماعية والاقتصادية والثقافية.

- سلامة الصحفيات العاملات في الإعلام ومقدمات المحتوى الرقمي:

- تتعرض الصحفيات والإعلاميات للخطر بسبب عملهن بالمهنة فجانبا للخطر في التعرض للعنف والتحرش والتمييز في أماكن العمل، كما يتعرضن أيضًا لمخاطر أثناء التغطيات الصحفية والإذاعية والتلفزيونية وغيرها أثناء تغطية الأحداث العامة ووجود عدد من الشهادات حول تعرض الإعلاميات للتحرش والعنف.
- تعرضت بعض الصحفيات والإعلاميات للقبض عليهن والتنكيل بهم ووضعهن رهن الاحتجاز نتيجة لممارسة عملهن فقد تم القبض على ثلاث إعلاميات في 2023 هن هالة فهمي وصفاء الكوربيجي ومنال عجرمة، وتم توجيه اتهامات خاصة بالنشر على وسائل التواصل الاجتماعي وما أسمته جهات التحقيق والسلطة بالتحريض ونشر أخبار وشائعات كاذبة وإساءة استخدام وسائل التواصل الاجتماعي، لاحقًا تم إطلاق سراح الصحفيات وفقًا لقوائم العفو الرئاسي دون تعويض عن تشوية السمعة أو أحكام براءة واضحة من التهم التي وجهت لهن.
- استهدفت الجهات الأمنية بعض الصحفيات من مدى مصر ورئيسة تحريرها، تحت دعوات ذاتها بنشر معلومات كاذبة والتحريض والتدليس وغيرها من الاتهامات الفضفاضة التي يتم بها ملاحقة النشطاء والعاملين في المهنة التي تستهدف رفع الوعي ورصد الانتهاكات.
- ملاحقة مقدمات المحتوى على مواقع التواصل الاجتماعي باتهامات في إطار قانون مكافحة الجرائم الإلكترونية وادعاء مخالفة محتواهن لقيم الأسرة المصرية، تلك القيم التي لا يوجد تعريف لها في القانون، وقد تم قبول بعض البلاغات من شخصيات لا تحمل الصفة والمصلحة المباشرة مثل محامين ومتابعين وصدر بالفعل أحكام ضد بعضهن تجاوز بعضها العشر سنوات.

التوصيات

- إطلاق حرية الصحافة وإخراج الصحفيين/ات المحبوسين/ات على ذمة القضايا .
- حماية النساء ومقدمات المحتوى على الإنترنت من المطارادات والملاحقات تحت دعوى حماية قيم الأسرة.
- تدخل الدولة في طرح قضايا النساء عبر قنواتها الرسمية وشبه الرسمية خاصة أن بعض القنوات مملوكة بشكل كامل للدولة أو موالية للمؤسسات للتعبير عن حقوق النساء وقضاياهن الحقيقية.
- تفعيل موثيق الشرف المهني الخاص بالنقابات ذات الصلة.



كاف – المرأة والبيئة

الوضع الراهن

- تجاهل التقرير الرسمي حاجات النساء المختلفة من الحماية البيئية أو تنوع أشكال مشاركتهن سواء في مبادرات الحماية البيئية أو الاقتصاد البيئي، فلا ذكر لتنوع الأوضاع البيئية للنساء في الريف والحضر، أو مناطق صناعية من غيرها، إضافة لتجاهل الأوضاع البيئية في المناطق الحدودية والقريبة من مناطق النزاع المسلح.

حالة العمالات الزراعيات في مصر

- تعتبر الزراعة من القطاعات التي تتأثر بشدة بالتغيرات المناخية، وتبعاته كما أن مصر تعد من الدول الأكثر هشاشة للتغير المناخي،⁵ وتعتبر النساء هن الفئة الأكثر تعرضًا لتبعات التغير المناخي، لأنهن يشكلن معظم العمالة الزراعية، واللواتي يتأثرن بتبعات التغير المناخي من عدة جهات. أولها ضعف غلة المحاصيل الزراعية، التي تؤمن به النساء احتياجاتها المادية، واحتياجات أسرتهن. كذلك، ارتفاع نسبة العنف ضدهن جراء الصراعات على الموارد التي تسببها تبعات التغير المناخي من جفاف المياه، وجراء سوء الأحوال الاقتصادية، وتنتج تبعات صحية على العاملات في ظل ارتفاع درجة الحرارة وعدد ساعات العمل الطويلة تحت الشمس.
- ويغفل خطاب الدولة عن البيئة عنصر الجندر، وأن التغير المناخي مشكلة تؤثر على القطاع الزراعي الذي تمثل النساء 45% منه وهم الفئات الأكثر هشاشة والأكثر تأثرًا بتبعات التغير المناخي. ومن المتوقع أن تتخفض المحاصيل الزراعية في مصر بنسبة 10% بحلول عام 2050.⁶ وفي هذا الصدد وفي حين يذكر التقرير الوطني أنه تم توفير بيئة آمنة للنساء في جميع المجالات، يجب ذكر أن 94% من العاملات بقطاع الزراعة هم من العمالة غير الرسمية وتشكل النساء أغلب العمالة الزراعية لأنهن عمالة رخيصة في عرف المجتمع، وموسمية، هذه العمالة لا تشملها المظلة التشريعية أو قانون العمل، أو التأمين الصحي، في الوقت الذي تتعرض العمالات الزراعيات لتبعات التغير المناخي من ارتفاع درجات الحرارة الذي يؤدي بدوره إلى الإجهاد الحراري، وضربات الشمس ويؤثر ذلك بدوره على الظروف الاقتصادية للعمالات، اللواتي يتقاضين أجورًا زهيدة بالأساس لا تتعدى 6 دولارات يوميًا.⁷
- تلجأ بعض الأسر الفقيرة إلى إرسال الفتيات للعمل بالمزارع وتتعرض لحوادث طرق ناتجة بالأساس عن الإهمال، وضعف الخدمات في القرى واستغلال الأطفال في العمل. وتمثل النساء أيضًا 79% وهي النسبة الأكبر من العمالة غير المأجورة في الريف، بواقع امتلاك الأرض للزوج أو الأب، وفي الوقت الذي تستهدف فيه الدولة لتعميم منظور النوع الاجتماعي في كل المجالات.⁸ تمتلك النساء أقل من 5% من نسبة الأراضي الزراعية فلا يستطعن بموجبه الحصول على قروض من البنوك الزراعية، مثل الرجال،⁹ على الرغم من كونهن يشكلن معظم العمالة في الزراعة وفي الأرض التي لا يمتلكونها، وبناءً عليه فهن غير شريكات في صناعة القرار.

⁵ Mahmoud, M. A. (2017). Impact of climate change on the agricultural sector in Egypt. In The handbook of environmental chemistry (pp. 213–227). https://doi.org/10.1007/698_2017_48.

⁶ عمالات الزراعة في مصر بين مرارة الفقر وحقوقهن المنتظرة | دار الخدمات النقابية والعمالية. <https://shorturl.at/26ISb>

⁷ تأثير التغير المناخي على العمالات الزراعيات، HCSR. <https://shorturl.at/EUFqR>

⁸ الدليل التدريبي إدماج منظور النوع الاجتماعي، المجلس القومي للمرأة، 2019. <https://shorturl.at/Yzvpw>

⁹ المصدر السابق رقم 7.



مؤسسة المرأة الجديدة New Woman Foundation

- وبينما تفصل الدولة بين البيئة والعمالة الزراعية، وتنصب رؤيتها حول المحافظة على البيئة بشكل مجرد دون أن تحمي الفئات المعرضة بشكل أكبر لتبعات التغير المناخي، فإنها تتبع سياسات لا تراعي حقوق النساء العاملات بالزراعة، التي ستتأثر بالضرورة بالتغير المناخي. ويمكن تلخيص السياسات التي تنتهجها الدولة في هذا الصدد في حادثة غرق 17 فتاة في معدية أبو غالب بمنشأة القناطر التي فقدت فيها 17 فتاة حياتهن وهن في طريقهن للعمل بجمع الفاكهة. هذه الحادثة تمثل فيها تحيز الدولة ضد النساء، بدايةً من استغلال الطفلات في العمل، وقد بدأ الحادث كما ذكر الشهود بحادثة تحرش داخل الميكروباص سقط على أثرها الميكروباص في الماء من المعدية المتهاكلة. وفي هذا الصدد، يجب ذكر أن الدولة المصرية لم توقع على اتفاقية رقم 190 بشأن العنف والتحرش والتي تشمل الحماية من التحرش في طريق العمل.¹⁰ وأيضاً عدم وجود سياسات تحمي الأطفال والنساء من أن يتم استغلالهم في العمل، على الرغم من أنهم العمود الفقري للعمالة الزراعية.

التوصيات

- إقرار نظام الحصص لإدماج النساء في اللجان والمشروعات المتعلقة بتغير المناخ،¹¹ لحماية الفئات الأكثر هشاشة للتغيرات البيئية والمناخية تقديم الدعم المالي للنساء اللواتي يساهمن في الحفاظ على البيئة.
- الحماية التشريعية للعمليات الزراعية وسن القوانين التي تعتبرهم عاملات لهم أجور وتأمينات صحية.
- إنشاء وحدات حساسة للنوع الاجتماعي قائم عليها ضابطات وأخصائيات اجتماعيات لاستقبال شكاوي المزارعات من العنف والتحرش الجنسي في نقاط الشرطة في القرى الزراعية.
- إزالة المعوقات البيروقراطية لإنشاء نقابات للعمالة الزراعية.
- تقديم الدعم المالي للنساء اللواتي يساهمن في الحفاظ على البيئة، وإقرار نظام الحصص لإدماج النساء في اللجان والمشروعات المتعلقة بتغير المناخ.¹²

لام – الطفلة الأنثى

الوضع الراهن

التزويج القسري للأطفال

- اهتمت مصر بوجود إطار تشريعي يضمن الحماية والمساواة بين الجنسين في مرحلة الطفولة والتي تم تحديده ب 18 عام وفقاً لاتفاقية حقوق الطفل التي انضمت إليها مصر سنة 2002 كما انضمت مصر للبروتوكول الاختياري للاتفاقية بعد نشره في الجريدة الرسمية 2005 أصدرت مصر قانون الطفل في 2008 وشمل العديد من المواد القانونية التي توفر حماية للأطفال بشكل عام إلا أن القانون به عدد من الثغرات التي أثرت من حيث التطبيق على المساواة بين الجنسين وحقوق الأطفال خاصة الطفلات.

التزويج المبكر

- نص القانون على منع توثيق الزواج للأطفال أقل من 18 عام مما فتح الباب للتحايل لعقد الزواج بأوراق غير رسمية (عقود زواج عرفية) كما فتح المشرع الباب عبر السماح بسماع واثبات علاقة الزوجية في سن 16 عام للبنات و18 عام للذكور حيث نص القانون لا تقبل الدعاوى

¹⁰ "بعد التوصل إلى جثة آخر الضحايا.. 20 صورة ترصد مأساة معدية أبو غالب"، موقع مصراوي، 24 مايو 2024. <https://shorturl.at/CritD>

¹¹ صدفة محمد، "النوع الاجتماعي: البُعد الغائب في الاستجابة لتغير المناخ"، حلول للسياسات البديلة، 8 مارس 2022. <https://shorturl.at/qi6ak>

¹² المصدر السابق.



مؤسسة المرأة الجديدة New Woman Foundation

الناشئة عن عقد الزواج إذا كان سن الزوجة يقل عن ست عشرة سنة ميلادية أو كان سن الزوج يقل عن ثماني عشرة سنة ميلادية وقت رفع الدعوى.

- رغم رصد الاستراتيجية القومية للحد من الزواج المبكر، يونيو 2014- 2020 لهذه الثغرات لم يتم تغيير القوانين أو إحداث تأثير فعال في منع التزويج المبكر فوفقاً للمسح الصحي الذي تم إصداره في عام 2021 بلغت نسبة المتزوجات دون سن الثامن عشرة في الفئة العمرية من 20-24 حوالي 16%.
- تقدم مجلس الوزراء بمقترحات قوانين لمنع التزويج المبكر ويعاد في مناسبات مختلفة تقديم المشروعات حتى بلغ عدد المشروعات المقدمة 3 مشروعات كان آخرهم في عام 2022 ولم يتم اقرار أيها من هذه القوانين أو وضعها في جدول المناقشات للبرلمان المصري.
- رغم مطالبة المنظمات بتجريم التزويج المبكر للفتيات ووضع مواد للتجريم ضمن مشروع قانون العنف الموحد لم يناقش البرلمان مشروع قانون العنف الموحد رغم دخول القانون الى البرلمان وتبني أكثر من 60 برلماني وتوقيعهم على مشروع القانون منذ 2018

تأثير التزويج المبكر على تمتع الفجوة النوعية بين الجنسين في التعليم

- أشار المسح الصحي السكاني لعام 2021 إلى ارتباط الزواج دون سن الثامن عشرة بالمستوى التعليمي للفتيات، فقتل نسبة السيدات في الفئة العمرية من 15-19 عام واللاتي أصبحن حوامل وأمهات بين اللاتي لديهن تعليم ثانوي أو أعلى بمقدار 6.5%، وترتفع بين السيدات اللاتي لم يسبق لهن الذهاب إلى المدرسة بنسبة 18.2%.
- أيضا يؤثر التزويج المبكر على نسبة التسرب من التعليم فبحسب كتاب الإحصاء الرسمي لوزارة التربية والتعليم بلغ عدد الفتيات المتسربات في المرحلة الابتدائية 11775 بنسبة 0.18% في عام 2022، وعلى صعيد المرحلة الإعدادية 1.87% بواقع 49507 فتاة. ويبدو هنا فجوة واضحة بين أعداد المتسربات من الفتيات بين المرحلة الابتدائية والمرحلة الإعدادية وهي بداية سن بلوغ الفتيات.

تشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية

- في مصر، تعرضت 92% من النساء والفتيات اللواتي تتراوح أعمارهن بين 15 و 49 سنة لشكل من أشكال ختان الإناث - 72% منهن من قبل الأطباء. وعلى الرغم من حدوث تغيير إيجابي في مواقف النساء من الختان، لا يزال هناك دعم واسع النطاق لاستمرار ختان الإناث في مصر.
- في عام 2021، شددت مصر عقوبة ختان الإناث، حيث يواجه غير العاملين في القطاع الطبي المتورطون في ختان الإناث عقوبة بالسجن لمدة لا تقل عن سبع سنوات في حالة العاهة المستديمة، ولا تقل عن 10 سنوات في حالة الوفاة بسبب العملية، وبالرغم من هذا لا يوجد إحصاء حديث يفيد انخفاض نسب ختان الإناث على يد العاملين في القطاع الطبي.
- ورغم تغليظ العقوبة على ختان الإناث لا توجد بيانات حول نسب التبليغ عن جرائم ختان الإناث، ولا زالت الممارسة المسكوت عنها مجتمعا، كما اشارت المنظمات النسوية في عديد من بياناتها أن أكثر معوقات تيسير البلاغات هو تغليظ العقوبة على الاهل والتي تحول اقبال باقي أفراد الأسرة على التبليغ وتوثيقه.
- توجد العديد من الأسباب لاستمرارية ختان الإناث في بعض أجزاء مصر، منها أن القادة الدينيين وقادة المجتمع يشجعون هذه الممارسة، ويبررون تبريراً خاطئاً على أنها ضرورة دينية. كما تعتقد العائلات أن الختان وسيلة لحماية عفة ابنتهم وشرطاً أساسياً لنجاح العلاقة الزوجية.



التوصيات

- تعديل التشريعات النص بشكل صريح على تجريم التزويج القسري للأطفال وتجريم كافة الأطراف المشاركة والمحرضة على التزويج القسري للأطفال حتى القائمين بالتحريض عليه
- وجود خطة زمنية تشاركية بين الحكومة ومؤسسات المجتمع المدني للقضاء على التزويج القسري للأطفال يشارك فيها المجتمع المدني ليس فقط في التنفيذ لكن أيضا في آليات التقييم والمتابعة والرقابة
- رفع وعي وتدريب العاملين في المؤسسات التعليمية والثقافية بخطورة التزويج المبكر والتأكد من توجيههم الفكري المناهض للظاهرة قبل تقلدهم أي أدوار أو مناصب قد تؤدي الى تأثير سيئ للحد من انتشار موروث ثقافي متصالح مع التزويج المبكر
- تفعيل القوانين المجرمة للختان والتشجيع على الإبلاغ وحماية المبلغين والشهود.
- تكثيف الوعي في القرى والمناطق الحدودية.
- وضع مؤسسات الدولة خاصة المسؤولين عن المنابر الدينية والمراكز الثقافية والمنصات الإعلامية على تبني خطابات مناهضة لتشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية.